

Distr.: General  
15 November 2017  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً  
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس اللجنة  
من البعثة الدائمة لجمهورية سان مارينو لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية سان مارينو لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن  
المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتشرف بأن تقدم تقرير  
سان مارينو عن تنفيذ أحكام قرار مجلس الأمن ٢٣٧١ (٢٠١٧) (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لجمهورية سان مارينو لدى الأمم المتحدة

تقرير سان مارينو عن تنفيذ أحكام قرار مجلس الأمن ٢٣٧١ (٢٠١٧)

كما هو الشأن بالنسبة للقرارات السابقة المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، اتخذت جمهورية سان مارينو خطوات لتنفيذ الأحكام الواردة في القرار ٢٣٧١ (٢٠١٧).

وتصبح التدابير المتخذة من خلال قرارات مجلس الأمن قابلة للإنفاذ في سان مارينو عن طريق قرارات مجلس الدولة (الحكومة)، الذي يعد قائمة بالتدابير المقرر إنفاذها ويكلف السلطات المختصة في سان مارينو بتنفيذها.

وفي ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٧، اتخذ مجلس الدولة في سان مارينو القرار رقم ٨، المعنون "الأحكام المنقذة للتدابير التي اتخذها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بخصوص جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية"، إلى جانب مرفقيه<sup>(١)</sup>:

- ١ - "التدابير التي اتخذها مجلس الأمن في ما يتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية"؛
- ٢ - "القائمة الموضوعة والمتعهدة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦)؛"

وسوف تُنشر جميع التعديلات التي تُدخل مستقبلاً على قائمة الكيانات والأفراد التي وضعتها وتتعهد بها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) على ركن مخصص لذلك الغرض في الموقع الشبكي لوزارة خارجية سان مارينو في غضون يوم عمل واحد من استلام الإشعار ذي الصلة من اللجنة.

(١) القرار محفوظ لدى الأمانة العامة باللغتين الإنكليزية والإيطالية ومتاح للاطلاع عليه.